

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي المؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1411 الموافق أول يوليو سنة 1992 والمتضمن تعيين أعضاء دائمين وأعضاء إضافيين في مجلس النقد والقرض.

- وبمقتضى النظام رقم 90 - 01 المؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1410 الموافق 4 يوليو سنة 1990 والمتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العامة في الجزائر.

- وبمقتضى النظام رقم 91 - 10 المؤرخ في 4 صفر عام 1411 الموافق 14 غشت سنة 1991 والمتضمن شروط فتح مكاتب تمثيل البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية.

- وبمقتضى النظام رقم 92 - 05 المؤرخ في 17 رمضان عام 1412 الموافق 22 مارس سنة 1992 والمتعلق بالشروط التي يجب أن تتوفر في مؤسسي البنوك والمؤسسات المالية ومسيريها وممثليها.

- وبمقتضى النظام رقم 93 - 01 المؤرخ في 10 رجب عام 1413 الموافق 3 يناير سنة 1993، الذي يحدد شروط تأسيس بنك ومؤسسة مالية وشروط إقامة فرع بنك ومؤسسة مالية أجنبية.

- وبناء على مداولة مجلس النقد والقرض بتاريخ 4 يوليو سنة 1993.

يصدر النظام الآتي نصه :

المادة الوحيدة : تعدل المادة 2 من النظام رقم 90 - 01 المؤرخ في 4 يوليو سنة 1990 وتحرر كما يأتي :

" المادة 2 : يجب ان يدفع رأسمال الشركة الأدنى المنصوص عليه في المادة السابقة عند

لفروعها الموجودة في الجزائر يساوي على الأقل رأسمال الشركة الأدنى المطلوب من البنوك والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري والتابعة لنفس الصنف "

حرر بالجزائر في 14 محرم عام 1414 الموافق 4 يوليو سنة 1993.

عبد الوهاب كرماني

نظام رقم 93 - 03 مؤرخ في 14 محرم عام 1414 الموافق 4 يوليو سنة 1993، يعدل ويتم النظام رقم 90 - 01 المؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1410 الموافق 4 يوليو سنة 1990 والمتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر.

إن محافظ بنك الجزائر،

- بمقتضى القانون رقم 90 - 10 المؤرخ في 19 رمضان عام 1410 الموافق 14 ابريل سنة 1990 والمتعلق بالنقد والقرض، لا سيما المواد 44 و133 و134 و201 منه.

- وبمقتضى الأمر رقم 75 - 59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التشريعي رقم 93 - 08 المؤرخ في 3 ذي القعدة عام 1413 الموافق 25 ابريل سنة 1993، الذي يعدل ويتم الأمر رقم 75 - 59 المؤرخ في 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون التجاري.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 20 محرم عام 1413 الموافق 21 يوليو سنة 1992 والمتضمن تعيين محافظ بنك الجزائر.

- وبمقتضى المراسيم الرئاسية المؤرخة في 19 شوال عام 1410 الموافق 14 مايو سنة 1990 والمتضمنة تعيين نواب محافظ بنك الجزائر.

تأسيس الشركة وفقا للقواعد والشروط المحددة في المرسوم التشريعي رقم 93 - 08 المؤرخ في 25 ابريل سنة 1993 الذي يعدل ويتم الأمر رقم 75 - 59 المؤرخ في 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون التجاري.

ويتعين على البنوك والمؤسسات المالية التي يوجد مقرها في الخارج أن تخصص رصييدا ماليا